

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠٢٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى القانون رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تنظيم هيئة المتحف المصرى الكبير ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٢ لسنة ١٩٦١ باعتبار مشروع إنشاء دار

لرعاية الاجتماعية والصحية للأطفال الناقهين بعد مغادرتهم المستشفيات الذى تقوم به

جمعية أصدقاء مرضى مستشفيات الأطفال بالقاهرة من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تزال صفة النفع العام عن مساحة ١,٨٣ فدان تقريباً تعادل ٧٧٠٨ أمتار مربعة ناحية محافظة الجيزة ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين .

(المادة الثانية)

تخصص المساحة المبينة بالمادة الأولى من هذا القرار لصالح هيئة المتحف المصرى الكبير .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ المحرم سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٠ يولية سنة ٢٠٢٤ م) .

عبد الفتاح السيسى

٥٠٠٠

(٤)

ج ٢٨٦

